

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٠٥ لسنة ٢٠٠٣

باعتبار مشروع إنشاء مخر سيل النويرات إلى مجرى نهر النيل
بناحية المطاهرة القبليّة - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا
من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحليّة الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وبناء على ما عرضه وزير الموارد المائية والري :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مخر سيل النويرات على نهر النيل
بناحية المطاهرة القبليّة - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا ونزع ملكية الأراضي
البالغ مساحتها ٣ أفدنة و ٨ أسهم بحوض بركة دويب غمرة (٢١) والموضح حدودها ومعالمها
وأسماء ملاكها بكشف أسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي للمشروع
والمذكرة المرفقة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣٠ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٣ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة الموارد المائية والرى

مذكرة

للعرض على السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن تقرير المنفعة العامة لمشروع إنشاء مخر سيل النويرات

إلى مجرى نهر النيل

ناحية المطاهرة القبلىة - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا

نظراً لسقوط أمطار غزيرة على هيئة سيل بناحية المطاهرة القبلىة - مركز أبو قرقاص - محافظة المنيا وتعرض الناحية لمخاطر الدمار فى المساكن والأرواح وتلف الأراضى الزراعية .. فإن الأمر يستلزم إنشاء مجرى مائى لتجميع هذه الأمطار وتصريفها على النيل مباشرة لحماية قرية المطاهرة القبلىة والقرى المجاورة لها من أخطار السيول وذلك بمساحة قدرها ٢٨ فداناً و ٩ قراريط أملاك دولة (أراضى طرح نهر وأملاك أميرية) ومساحة ٣ قراريط و ٨ أسهم ملك أهالى بحوض بركة دويب فقرة (٢١) .

ويستلزم تنفيذ هذا المشروع اتخاذ إجراءات نزع ملكية الأراضى والعقارات اللازمة والتي تبلغ مساحتها ٣ قراريط و ٨ أسهم (ملك أهالى) للمنفعة العامة طبقاً للخرائط المرفقة . وقد وافق المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنيا بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٢ على اتخاذ إجراءات نزع ملكية الأراضى اللازمة للمشروع .

كما وافق السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى على المشروع .

ولما كان قد صدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بتفويض سيادتكم فى مباشرة اختصاص رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

فإن الأمر يقتضى صدور قرار سيادتكم باعتماد هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة تمهيداً لنقل ملكية الأراضى والعقارات اللازمة له إلى الدولة أو نزع ملكيتها وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المشار إليه .

وزير الموارد المائية والرى

د/ محمود أبوزيد

مديرية المساحة بالمنيا

الموضوع : بخصوص مخز سيل النويرات

مكتب الرسم

مشروع رقم ٩١٤ رى .

كشف

باسماء الملاك الظاهرين لمخز سيل النويرات

ملاحظات	اسم واضع اليد	المسطح			رقم رمزي	اسم الحوض ورقمه
		س	ط	ف		
الملون باللون الأصفر	أملاك دولة	-	٠٧	٠٣	١	طرح بحر
الملون باللون الأصفر	أملاك دولة	-	٠٢	٠٢	٢	حوض بركة دويب
الملون باللون الأحمر	محمد شحاتة إبراهيم	-	٠٣	٠٨	٣	تمرة (٢١) خارج الزمام
الملون باللون الأصفر	أملاك دولة	٢٣	-	-	٤	حدود الجبل الشرقى